2883 - حكم استبدال مصحف في مسجد بمصحف آخر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول في رسالته دخلت احد المساجد ومعي مصحف ورأيت في المسجد مصاحف ذات طباعة واضحة وقمت باستبدال مصحفي بواحد من تلك المصاحف الموجودة في المسجد. هل يحق لي ذلك ام لا؟ ليس لاحد ان يأخذ من - 00:00:00

اوقاع في المسجد شيئا لا من المصاحف ولا من غيرها الا اذا كانت موظوعة للتوزيع اذا كان وظعها الواظع للتوزيع فلا بأس بذلك. اذا قال له الامام او المؤذن هذه للتوزيع. هم. فلا بأس. اما اذا كان وضعت - 00:00:20

لينتفع بها المصلون والقراء في المسجد فليس لاحد ان يأخذ منها شيئا. ولا ان يضع بدلها ما هو دونها. نعم. نذكر لو تكرمتم لانها وقفة على القراء في المسجد. هذه ناحية ولان وجود ما هو اصلح ينبغي ان يبقى للقاري الذي اراده الموقف - 00:00:38

فلا يأخذ الطيب يدع ما هو دونه. يبقى الطيب لاهل المسجد. نعم. وحتى لا يخلو المسجد. كذلك هذا منه حتى لا يأخذوا من المصاحف ايضا لكن قد يقول انا وضعت مصحف بدل المصحف لا قصدي لا يخلو المسجد من المصاحف ذات الطباعة الجيدة. نعم - 00:00:58

هذا مطلوب. جزاكم الله خيرا. نعم - 00:01:18